



معا لحياة بلا تدخين

ب - يحظر التدخين في دور الحضانة ورياض الأطفال في القطاعين العام والخاص، وتتولى الدوائر المعنية بالتعاون مع وزارة الصحة بوضع الضوابط الكفيلة بتنفيذ هذا الحظر.

ج - يلتزم المسؤول عن المكان العام بوضع لوحة بخط واضح تحمل علامة (ممنوع التدخين) والإشارة الدالة على ذلك في أماكن بارزة، وعليه إتخاذ الترتيبات اللازمة لمراقبة الإلتزام بذلك.

المادة ٦٣ - أ - يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن أسبوع ولا تزيد على شهر أو بغرامة لا تقل عن خمسة عشر ديناراً ولا تزيد على خمسة وعشرين ديناراً كل من قام بأي من الأفعال التالية ،

– تدخين أي من منتجات التبغ في الأماكن العامة المحظور التدخين فيها .

– سماح المسؤول عن المكان العام المحظور التدخين فيه لأي شخص بتدخين أي من منتجات التبغ فيه .

– عدم الإعلان عن منع التدخين في المكان العام وفقاً لأحكام الفقرة (ج) من المادة (٥٢) من هذا القانون .

مع تحيات وزارة الصحة - الأردن

إعرف حقك

ما هو التدخين السلبي؟

لماذا يجب أن تقول لا للتدخين

في الأماكن العامة؟



إعرف حقتك

من حقتك أن لا تسمح لأحد بالتدخين حين تواجدك بالأماكن العامة... فالقانون يحميك.

من حقتك إستنشاق هواء نقي بلا تدخين، فلا تسمح للمدخين بالتدخين في المكان العام.

فما هو التدخين السلبي؟

هو التعرض للدخان المنبعث من إحتراق التبغ في منتجات التبغ المختلفة من سجاائر أرجيلة وسيجار وكذلك الدخان المنبعث من أفواه وأنوف المدخنين، وخاصة في الأماكن العامة، والذي يستنشقه جميع الموجودين مما يعرض المدخنين وغير المدخنين على حدٍ سواء إلى آثار صحية ضارة.

كيف يؤثر الدخان السلبي على صحتك؟

إن التعرض للدخان السلبي يمكن أن يسبب تأثيرات فورية مثل تهيج العين والأنف والحساسية والربو والالتهابات الرئوية والتهابات القصبات الهوائية وضعف الدورة الدموية، وتأثيرات بعيدة المدى مثل سرطان الرئة وأمراض القلب والشرابين. وله نتائج خطيرة على صحة المرأة الحامل والأطفال.

لماذا يجب أن تقول لا للتدخين في الأماكن العامة؟

– لأن المضار الصحية للتدخين تصيب المدخن وغير المدخن.
– لأنه من حقتك إستنشاق هواء نقي ونظيف خال من السموم.
– لأن قانون الصحة العامة رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٨ (قانون وقاية الصحة العامة من أضرار التدخين) يعطيك هذا الحق وذلك حرصاً من وزارة الصحة على صحة المواطنين الكرام.

والآن سنستعرض المواد التي نص عليها القانون وهي:
قانون الصحة العامة رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٨ الفصل الثاني عشر (وقاية الصحة العامة من أضرار التدخين)

المادة ٥٣ - أ - يحظر تدخين أي من منتجات التبغ في الأماكن العامة

أ - المكان العام: المستشفيات والمراكز الصحية والمدارس والمكتبات العامة والمتاحف والمباني الحكومية وغير الحكومية العامة ووسائل نقل الركاب وصلات المطار والملاعب المغلقة وقاعات المحاضرات.

